

## 219386 - حكم البسمة قبل تكبيرة الإحرام

### السؤال

ذكر البسمة قبل التكبير للصلوة هل هو جائز ؟

### الإجابة المفصلة

البسملة في الصلاة تكون بعد تكبيرة الإحرام ودعاء الاستفتاح والاستعاذه ، وقبل قراءة الفاتحة .

وأما قبل الصلاة وتكبيرة الإحرام ، فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ولا دعاء قبل تكبيرة الإحرام .

جاء في ”فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى“ (6/94) : ”لا نعلم دعاءً مشروعاً بعد الإقامة وقبل تكبيرة الإحرام ، لكن المشروع

أن يقول مثل ما يقول المؤذن في إقامته ، ويصلّي على الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويسأل له الوسيلة ثم ينتظر حتى يكبر الإمام

ثم يكبر بعده ”انتهى .

وقال ابن القيم رحمه الله : ”كان صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة قال : [ الله أكبر ] ولم يقل شيئاً قبلها ”انتهى من ”زاد المعاد“ (1/194) .

وعلى هذا ، فلا يشرع للمصلّي أن يبسم قبل تكبيرة الإحرام ؛ لعدم ورود ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والله أعلم .